

الى السيد وزير الداخلية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

جواز التلقيح والحق في الولوج إلى خدمات المرفق العمومي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته, و بعد.

السيد الوزير المُحترم؛
لاتزال بلادنا تعملُ بتمديد مدة سريان مفعول حالة الطوارئ الصحية بسائر أرجاء التراب الوطني، من أجل الاستمرار في ضمان فعالية ونجاعة الإجراءات والتدابير المتخذة من طرف السلطات العمومية للحد من تفشي جائحة كوفيد 19.
غير أنّ تحجج بعض المرافق العمومية بداعي عدم التوفر على جواز التلقيح، يمنع عدداً من المواطنين من قضاء مصالحهم، التي تكون مستعجلة أحياناً، ويُعيق حقهم الدستوري والقانوني في الولوج إلى خدمات المرفق العمومي، ولا سيما تسَلُّم وثائق إدارية. وذلك على الرغم من أن أيّ نص تشريعي لا يشترط وثيقة جواز التلقيح لقضاء أغراض إدارية أو استلام وثائق إدارية.
لذلك، نسألكم، السيد الوزير المحترم، عن الأفق المتوقع لإنهاء العمل بحالة الطوارئ الصحية؟ وعن الإجراءات المتخذة بغاية منع أيّ شططٍ أو مبالغة في استعمالها لمنع المواطن من الولوج إلى حقه في خدمات المرفق العمومي؟
وتقبلوا، السيد الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

رشيد حموني